المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال-خنيفرة
إقليم الفقيه بن صالح
دائرة الفقيه بن صالح
قيادة بني عمير الشرقية
جماعة خلفية

قرار رقم 19 بتاريخ 17 شتنبر 2026

بشان فتح باب الترشيح
لشغل منصب مدير المصالح بجماعة خلفية

إن رئيس مجلس الجماعي لخلفية

- الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه؛
- الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسب ما وقع تغييره وتتميمه ؛
- المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- المرسوم رقم 1052 .97. 2 الصادر في 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات و المقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- قرار السيد وزير الداخلية رقم 21. 2522 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- قرار السيد وزير الداخلية رقم 24. 19. 10 الصادر في 10 شوال 1445 (19 ابريل 2024) يتعلق بتفويض سلطة التأشيرة على قرارات و عقود التعيين و الاعفاء و انهاء المهام المتعلقة بالمناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون بين الجماعات و مجموعات الجماعات الترابية؛
- دورية السيد وزير الداخلية عدد D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون و مجموعات الجماعات الترابية؛
- القرار التنظيمي الجماعي رقم 28 بتاريخ 17 فبراير 2026 المتعلق بتنظيم و تحديد اختصاصات الإدارية لجماعة خلفية المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الفقيه بن صالح بتاريخ 24 مارس 2026.
- ونظرا لعدم ايداع أي ملف للترشيح لشغل منصب مدير المصالح بناء على القرار رقم 14 بتاريخ 21 ماي 2026 المتعلق بشان فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغرة بجماعة خلفية.

يقرر ما يلي

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لخلفية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح الجماعية الشاغر في وجه جميع الموظفين والموظفات المرسمين والاعوان المتعاقدين العاملين بها والذين تتوفر فيهم الشروط المبينة بالمادة الثانية من هذا القرار.

المادة الثانية : نظرا لعدم توصل ادارة الجماعة باي طلب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة خلفية وطبقا لمقتضيات المادة العاشرة من المرسوم رقم 2. 21. 580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 اغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بادارات الجماعات والمقاطعات والاجور والتعويضات المرتبطة بها. يعاد فتح باب الترشيح في وجه المترشحين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة او احدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على 8 سنوات من الخدمة الفعلية بالإدارة.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءة المطلوبة لتقلدها حسب القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وفق قرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها وكذلك وفقا للكفاءات المطلوبة حسب البطاقة الوصفية المرفوقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة مشفوعا بموافقة السيد الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح؛

ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويتضمن :

- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المنصب المترشح له وتطويره والرفع من أدائه.
- نسخة من الشهادة او الديبلوم المحصل عليه مصادق عليه تسمح له بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة او درجة مماثلة؛
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية اذا توفر

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في ظهيرين اثنين بمكتب الضبط التابع لجماعة خلفية من تاريخ 05 أكتوبر 2026 إلى غاية 05 نونبر 2026 على الساعة الرابعة والنصف مساء وهو اخر اجل لقبول الطلبات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة خلفية عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء الاولي وبعد دراسة الملفات الملفات سيتم الاعلان بأسماء المرشحين المقبولين المتوفرين على الشروط المطلوبة طبق لمقتضيات المرسوم رقم 2. 11. 681 الانف الذكر امام اللجنة المعينة كما تقوم بتحديد تاريخ ومكان اجراء مقابلات الانتقاء النهائي.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma، ويلصق بمقر الجماعة.

حرر بخلفية في: 17 شتنبر 2026

رئيس المجلس

عبد الإله سلام

رئيس جماعة خلفية